« ولما لم ينقل ذلك عن مؤمن أو كافر ، عُلِمَ أن الأمر كان عندهم فيها جليًا لا خافيًا ، وأنها صفة سميت الجارحة بها مجازًا ، ثم استمر المجاز فيها حتى نُسِيتْ الحقيقة . ورب مجاز كثر واستعمل حتى نُسيَ أصله »[٢١] .

غنى عن التعليق :-

هذا النص بوضوحه غني عن التعليق ، فقد استعمل الإمام ابن القيم المجاز في حر كلامه . وأين ؟ في كلام الله المعجز ، وأين ؟ في صفات الله عز وجل . استعمله مقتنعًا به وراضيًا إياه ، ولم ير فيه أدنى غضاضة أو كذبًا على الله ، أو تعطيلا لصفة من صفاته المقدسة .

وإن كان بينه وبين غيره خلاف فهو ليس في المجاز يكون أو لا يكون ، ولكن غيره يقول : اليد حقيقة في العضو مجاز في القدرة والنعمة ، وهو يقول : اليد حقيقة في القدرة والنعمة والقوة ، مجاز في العضو .

فالمجاز موضع اتفاق بين الفريقين ، وإنما الخلاف أين يقع المجاز - هنا - هل هو في العضو الجارحة أم في لازم معناه .

وكون المجاز في العضو الذي أقره الإمام هنا فقد اخذه من كلام السهيلي الذي قال من قبل إن المجاز في العضو (العين) أما لازم معناها : الرؤية والإدراك فحقيقة : لا مجاز فيه .

وأيا كان الأمر ، فمن ذا الذي يجرؤ على القول بأن الإمام ابن القيم ليس له في المجاز إلا مذهب الإنكار وهذا هو الإمام نفسه يدحض هذه الدعوى فيما نقلناه وما سننقله عنه من النصوص القاطعة على اقراره بالمجاز تأويلاً وتصريحًا ، في اللغة بوجه عام وفي التنزيل الحكيم بوجه خاص .

ومن جهة أخرى نراه ينقل عن السهيلي كلامًا استعمل فيه السهيلي المجاز في توضيح بعض آيات الذكر الحكيم فيقره الإمام على وجهات نظره ثم يثنى عليه

---

(٢١) نفس المصدر السابق والموضع .